

Distr.
LIMITED

A/C.2/54/L.52
29 November 1999
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الرابعة والخمسون

اللجنة الثانية

البند ٩٩ (ج) من جدول الأعمال

التنمية المستدامة والتعاون الاقتصادي الدولي: دور المرأة في التنمية

مشروع قرار مقدم من نائب رئيس اللجنة، السيد ألكساندر
نيكولسكو (رومانيا) بناء على مشاورات غير رسمية
أجريت بشأن مشروع القرار A/C.2/54/L.21

دور المرأة في التنمية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ١٩٥/٥٢ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧ وإلى جميع قراراتها الأخرى
المتعلقة بإدماج المرأة في عملية التنمية وأيضاً إلى القرارات ذات الصلة والاستنتاجات المتفق عليها، بما
في ذلك الاستنتاجات المتعلقة بالمرأة والاقتصاد^(١) التي اعتمدها لجنة مركز المرأة،

وإذ تعيد تأكيد منهاج عمل بيجين^(٢) والنتائج التي أسفرت عنها المؤتمرات الكبرى ومؤتمرات القمة
التي عقدتها الأمم المتحدة مؤخراً،

(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ١٩٩٧، الملحق رقم ٧ (E/1997/27)، الفصل

الأول، الفرع جيم - ١، الاستنتاجات المتفق عليها ٣/١٩٩٧.

(٢) تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، بيجين، ٤-١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ (منشورات

الأمم المتحدة، رقم المبيع E.96.IV.13)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

وإذ تشير إلى البيان الوزاري الصادر عن الجزء الرفيع المستوى للمجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن موضوع "دور العمالة والعمل في القضاء على الفقر: التمكين للمرأة والنهوض بها"^(٣).

وإذ تؤكد من جديد أن للمساواة بين الجنسين أهمية بالغة لتحقيق النمو الاقتصادي المستدام والتنمية المستدامة وفقا للقرارات ذات الصلة التي اتخذتها الجمعية العامة والمؤتمرات التي عقدتها الأمم المتحدة مؤخرا وأن الاستثمار في تنمية المرأة والفتاة له أثر مضاعف على الإنتاجية والكفاءة والنمو الاقتصادي المستدام.

وإذ تسلّم بالإسهام المهم الذي تقدمه المرأة في الاقتصاد وبما تمثله المرأة من قوة رئيسية للتغيير والتطور في جميع قطاعات الاقتصاد، وبخاصة في المجالات الحيوية مثل الزراعة والصناعة والخدمات،

وإذ تؤكد من جديد أن المرأة مساهم رئيسي في الاقتصاد وفي مكافحة الفقر عن طريق العمل المأجور وغير المأجور على حد سواء في المنزل وفي المجتمع المحلي ومكان العمل، وأن تمكين المرأة عامل حاسم في استئصال الفقر،

وإذ تعترف بأن التطور السريع في تكنولوجيا المعلومات وسائر التكنولوجيات الجديدة يشكل فرصا وتحديات على حد سواء بالنسبة للمرأة وخاصة في البلدان النامية،

وإذ تعترف أيضا بأن قضايا السكان والتنمية، والتعليم والتدريب، والصحة، والتغذية، والبيئة، وتوفير المياه والإصحاح، والإسكان، والاتصالات، والعلم، والتكنولوجيا، وفرص العمالة تمثل عناصر هامة في القضاء بشكل فعال على الفقر والنهوض بالمرأة وتمكينها،

وإذ تعترف كذلك في هذا الصدد بأهمية احترام جميع حقوق الإنسان بما في ذلك الحق في التنمية وفي بيئة وطنية ودولية تشجع في جملة أمور العدل والإنصاف والمشاركة الشعبية والحرية السياسية من أجل النهوض بالمرأة وتمكينها،

وإذ يساورها القلق لأن التمييز المستمر ضد المرأة وحرمانها من المساواة في الحقوق، ومن إمكانية الوصول، على قدم المساواة مع الرجل، إلى التعليم والتدريب والتسهيلات الائتمانية، أو افتقارها إلى تلك المساواة وإلى تلك الإمكانيات، وعدم سيطرتها على الأراضي ورؤس الأموال والتكنولوجيا ومجالات الإنتاج الأخرى هي أمور تعوق إسهامها الكامل وعلى قدم المساواة مع الرجل وتعوق أيضا تكافؤ فرصها في الاستفادة منها،

(٣) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والخمسون، الملحق رقم ٣ (A/54/3)، الفصل

الثالث، الفقرة ٢٣.

وإذ تسلم بأن الأحوال الاجتماعية والاقتصادية العسيرة القائمة في كثير من البلدان النامية، وخاصة في أقل البلدان نمواً، أدت إلى التعجيل بتأنيث الفقر وبأن تمكين المرأة يشكل عاملاً حاسماً في استئصال الفقر،

وإذ تدرك أنه على الرغم من أن عمليتي العولمة والتحرير قد أتاحتا فرصاً للعمل بالنسبة للمرأة في العديد من البلدان، فإنهما قد جعلتا المرأة، لا سيما في البلدان النامية، وبالخصوص في أقل البلدان نمواً، أكثر تعرضاً للمشاكل التي تسببها التقلبات الاقتصادية المتزايدة،

وإذ تسلم بأن بعض الآثار المترتبة على تحرير الأسواق قد يزيد من حدة التهميش الاجتماعي والاقتصادي للمرأة في القطاع الزراعي بطرق شتى منها ضياع فرص العمالة لدى صغار المزارعين الذين يرجح أن يكون معظمهم من النساء وليس من الرجال، وإذ تشدد على أن صغار المزارعات يحتجن بشكل خاص إلى الدعم والتمكين حتى يستطعن مواجهة التحديات التي يولدها تحرير الأسواق الزراعية واستغلال الفرص التي يتيحها،

وإذ تسلم بأن تعزيز فرص التجارة المتاحة للبلدان النامية، بعدة طرق منها تحرير التجارة، سيحسن الأحوال الاقتصادية لهذه المجتمعات، بما في ذلك المرأة التي لها أهمية خاصة في المجتمعات المحلية الريفية،

وإذ تسلم باستمرار الحاجة إلى استعراض أثر برامج التكيف الهيكلي بغية الحد من أي أثر سيئ تتركه تلك البرامج على المرأة، وخاصة من حيث تقليص الخدمات الاجتماعية وخدمات التعليم والصحة ورفع الدعم عن الغذاء والوقود،

وإذ تشدد على ضرورة تشجيع البرامج التي تهدف إلى التوسط في المسائل المالية بغية كفالة حصول المرأة الريفية على الائتمانات والمدخلات والأدوات الزراعية، وبصفة خاصة تخفيف اشتراطات الضمان الإضافي لحصول المرأة على التمويل،

وإذ تسلم بأن القطاع غير الرسمي مصدر رئيسي لتنظيم المشاريع من أجل المرأة ولعمل المرأة في البلدان النامية، وبأنه ينبغي تحسين عملية جمع البيانات عن الإسهام الهام الذي يقدمه هذا القطاع،

وإذ تعرب عن قلقها إزاء التمثيل الناقص للمرأة في عملية صنع القرار الاقتصادي، وتشدد على أهمية إدماج منظور يراعي الفوارق بين الجنسين في جميع عمليات وضع السياسات وتنفيذها وتقييمها،

وإذ تسلم بأن زيادة مشاركة المرأة في العمل المأجور تسهم في تمكين المرأة في تحقيق المساواة بين الجنسين وذلك بتعزيز مركز المرأة واستقلالها واحترامها لذاتها وقدرتها على صنع القرار ولكن تسلم

أيضا بأن هذا وحده قد لا يكون كافيا نظرا لأن أعباء العمل المنزلي بصفة عامة ومسؤولية المرأة الأساسية عن رعاية الطفل يمكن أن تؤدي إلى مضاعفة يوم العمل الشاق بالنسبة لمعظم النساء،

وإذ تؤكد الحاجة إلى توافر بيئة عمل مواتية للأسرة، بما في ذلك تنظيم ساعات العمل بشكل مناسب وتوفير خدمات تكون في المتناول وساعات عمل مرنة، وإذ تؤكد على مبدأ المسؤولية المشتركة بين المرأة والرجل من أجل تحقيق المساواة بين الجنسين،

وإذ تلاحظ أهمية المنظمات والهيئات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، وخاصة صناديقها وبرامجها ومن بينها صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة والمعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة، في تسهيل النهوض بالمرأة في مجال التنمية،

١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام عن الدراسة الاستقصائية العالمية لعام ١٩٩٩ عن دور المرأة في التنمية: العولمة ونوع الجنس والعمل^(٤)؛

٢ - تدعو إلى التنفيذ المعجل والفعال لمنهاج عمل بيجين^(٥) والأحكام ذات الصلة الواردة في نتائج سائر المؤتمرات الكبرى ومؤتمرات القمة التي عقدتها الأمم المتحدة، وتعرب في هذا الصدد عن الأمل في أن تتمكن الدورة الاستثنائية للجمعية العامة المعنونة "المرأة عام ٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام في القرن الحادي والعشرين" التي ستعقد في الفترة من ٥ إلى ٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٠ من اتخاذ خطوات ملموسة وهامة لتعزيز المشاركة الفعالة للمرأة في التنمية؛

٣ - تُشدّد على أن تهيئة بيئة مواتية وإيجابية في جميع ميادين الحياة على الصعيدين الوطني والدولي ضرورية للإدماج الفعال للمرأة في عملية التنمية؛

٤ - تحث الحكومات على وضع وتعزيز منهجيات لإدماج منظور الجنسين في جميع جوانب عملية وضع السياسات بما في ذلك وضع السياسات الاقتصادية؛

٥ - تُشدّد أيضا على أهمية وضع استراتيجيات وطنية تهدف إلى تشجيع الأنشطة المستدامة والمنتجة في مجال تنظيم المشاريع لتوليد الدخل للمرأة المحرومة والمرأة التي تعيش في حالة فقر؛

٦ - تحث جميع الحكومات على أن تكفل للمرأة المساواة في الحقوق مع الرجل وأن تكفل وصول المرأة بشكل كامل وعلى قدم المساواة مع الرجل إلى فرص التعليم والتكنولوجيا والموارد الاقتصادية والمالية، بما في ذلك الائتمانات، لا سيما بالنسبة للمرأة الريفية والمرأة في القطاع غير الرسمي وأن تعمل حسب الاقتضاء على تسهيل انتقال المرأة من القطاع غير الرسمي إلى القطاع الرسمي؛

(٤) A/54/227.

٧ - تعترف بالدور الذي تؤديه عمليات التمويل الصغيرة بما في ذلك الائتمانات الصغيرة في القضاء على الفقر، وتمكين المرأة وتوليد العمالة، وتلاحظ في هذا الصدد أهمية النظم المالية الوطنية السليمة وتشجع على تعزيز مؤسسات الائتمانات الصغيرة القائمة والناشئة وتعزيز قدراتها، بما في ذلك عن طريق دعم المؤسسات المالية الدولية؛

٨ - تطلب إلى الحكومات أن تكفل إدماج الأولويات التي تخص المرأة في القرارات المتعلقة ببرامج الاستثمارات العامة في الهياكل الأساسية الاقتصادية، والتكنولوجيا وتوفير المياه والإصحاح، وتوفير الكهرباء وحفظ الطاقة، والنقل وبناء الطرقات، وأن تكفل المشاركة الكاملة للمرأة في تلك القرارات وأن تشجع النساء المستفيدات على زيادة المشاركة في مراحل تخطيط المشاريع وتنفيذها لضمان إمكانية حصولها على الوظائف والعقود؛

٩ - تُشدد على ضرورة تقديم المساعدة لتمكين المرأة في البلدان النامية، وخاصة المجموعات النسائية على مستوى القاعدة الشعبية، من الوصول الكامل إلى التكنولوجيات الجديدة واستخدامها، بما في ذلك تكنولوجيات المعلومات، من أجل تمكينها؛

١٠ - تُشدد كذلك على الحاجة إلى ضمان فرص وصول كاملة ومتساوية للمرأة والفتاة إلى جميع مستويات التعليم وبرامج التدريب المهني وإعادة التدريب من أجل تحسين فرصها في الحصول على عمل؛

١١ - تحث الدول على سن وتنقيح قوانين تكفل منح المرأة حقوقاً كاملة ومتساوية في ملكية الأرض وغير ذلك من الممتلكات، بوسائل منها الحق في الميراث، وعلى الاضطلاع بإصلاحات إدارية واتخاذ التدابير اللازمة الأخرى لمنح المرأة نفس الحقوق الممنوحة للرجل للحصول على الائتمان ورأس المال والتكنولوجيات المناسبة، والوصول إلى الأسواق والمعلومات؛

١٢ - تطلب إلى الحكومات أن تكفل المشاركة الكاملة للمرأة في صنع القرارات وصوغ السياسات وتنفيذها على كافة المستويات كيما تُظهر أولوياتها على نحو واف في السياسة الوطنية؛

١٣ - تطلب إلى الحكومات أن تُشجع، بجملة وسائل من بينها سن تشريعات، توفير بيئة عمل مواتية للأسرة وتراعي الفوارق بين الجنسين وأن تُشجع تسهيل الرضاغة الثديية بالنسبة للأمهات العاملات؛

١٤ - تُشدد على ضرورة تنفيذ الحكومات وأصحاب الأعمال لسياسات تهدف إلى كفاءة الاستقرار والأمان في العمل ووضع سياسات للضمان الاجتماعي تغطي العاملين المؤقتين، وغير المتفرغين والعاملين من منازلهم، ومعظمهم من النساء؛

١٥ - تطلب إلى المجتمع الدولي أن يبذل جهودا للتخفيف من حدة آثار التقلبات المفرطة والاضطراب الاقتصادي التي لها تأثير سلبي غير متناسب على المرأة وإلى تعزيز فرص التجارة المتاحة للبلدان النامية من أجل تحسين الأحوال الاقتصادية للمرأة؛

١٦ - تحث المجتمع الدولي ومنظومة الأمم المتحدة والمنظمات المعنية على أن تمنح الأولوية لمساعدة الجهود التي تبذلها البلدان النامية لكفالة مشاركة المرأة مشاركة كاملة وفعالة في تقرير الاستراتيجيات الإنمائية وتنفيذها، وإدماج الشواغل المتعلقة بالجنسين في البرامج الوطنية بوسائل من بينها توفير الموارد الكافية للأنشطة التنفيذية من أجل التنمية لدعم الجهود التي تبذلها الحكومات لكي تكفل في جملة أمور زيادة فرص وصول المرأة للرعاية الصحية ورؤوس الأموال والتعليم والتدريب والتكنولوجيا ومشاركتها الكاملة والمتساوية في جميع عمليات صنع القرار؛

١٧ - تدعو البلدان المتقدمة النمو إلى تعزيز جهودها من أجل أن تحقق، في أقرب وقت ممكن، الهدف المتفق عليه والمتمثل في تخصيص نسبة ٠,٧ في المائة من ناتجها القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية الشاملة وأن ترصد في حدود هذا الهدف، متى اتفقت على ذلك، نسبة تتراوح بين ٠,١٥ و ٠,٢٠ في المائة من الناتج القومي الإجمالي لأقل البلدان نمواً، بقصد تمكين البلدان النامية من تنفيذ استراتيجياتها الرامية إلى القضاء على الفقر وتشجيع التنمية وتحقيق المساواة بين الجنسين؛

١٨ - تحث الجهات المانحة المتعددة الأطراف والمؤسسات المالية الدولية والمصارف الإنمائية الإقليمية على استعراض وتنفيذ سياسات تدعم الجهود الوطنية الرامية إلى كفالة وصول نسبة أعلى من الموارد إلى المرأة لا سيما المرأة في المناطق الريفية والنائية؛

١٩ - تطلب إلى منظومة الأمم المتحدة أن تدمج منظور الجنسين في جميع برامجها وسياساتها، بما في ذلك المتابعة المتكاملة لمؤتمرات الأمم المتحدة، وفقاً للاستنتاجات المتفق عليها ٢/١٩٩٧ المتعلقة بإدماج منظور الجنسين التي اعتمدها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ١٩٩٧^(٥)؛

٢٠ - تطلب إلى الأمين العام أن يستكمل الدراسة الاستقصائية العالمية عن دور المرأة في التنمية لكي تنظر فيها الجمعية العامة في دورتها التاسعة والخمسين. وينبغي أن تركز هذه الدراسة الاستقصائية، كما في الماضي، على قضايا إنمائية ناشئة مختارة ذات تأثير على دور المرأة في التنمية على الأصعدة الوطني والإقليمي والدولي؛

٢١ - تقرر أن تُدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السادسة والخمسين البند الفرعي المعنون "دور المرأة في التنمية".

(٥) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثانية والخمسون، الملحق رقم ٣، وإضافة

(Add.1 و A/52/3/Rev.1)، الفصل الرابع، ألف، الفقرة ٤.